


قرار إدارة الصحة والخدمات الانسانية في ميشيغان عن جائحة الكوفيد-19 الصادر في 18 كانون الأول/ديسمبر




تحديد عدد الحاضرين في التجمعات المنزلية. في الداخل: 10 أشخاص من أسرتين كحد أقصى في الخارج: 25 شخصاً من ثلاث أسر كحد أقصى



- يجب ارتداء الكمامات طوال الوقت إلا عند تناول الطعام والشرب.
- يجب أن يلتزم السكان بإرشادات إدارة الصحة والخدمات الانسانية في ميشيغان عن التجمعات الاجتماعية التمتعة ويتم تشجيعهم على تشكيل "فريقاً" من الأشخاص للتواصل الاجتماعي معهم باستمرار.

تحديد عدد الحاضرين في الأماكن غير السكنية. في الداخل

- لا يُسمح بالتجمعات الداخلية في الأماكن غير السكنية باستثناء عدد صغير من الإعفاءات المحددة مثل أماكن العمل أو عندما يجتمع عميل و موظف بهدف حصول العميل على خدمة معينة.
- مع ذلك، تُفتح معظم الأماكن للأفراد أو الأسر الفردية.
- على الجميع ارتداء الكمامات
- يجب تجهيز الأماكن بشكل يحافظ على التباعد الجسدي بين الأسر بمسافة ستة أقدام.
- تُحدد القدرة الاستيعابية في الأماكن بحسب المكان.



في الخارج

- يُسمح بالتجمعات الخارجية بعدد 25 شخصاً كحد أقصى في الأماكن غير السكنية بحسب ما يلي:
- الأماكن التي تحتوي على الكراسي الثابتة: تحديد نسبة الحضور الى 20% من القدرة الاستيعابية.
- الأماكن من دون كراسي ثابتة: تحديد عدد الحاضرين بـ 20 شخصاً لكل 1000 قدم مربع، بما في ذلك أي مكان مميز داخل مساحة الحدّث.
- على الجميع ارتداء الكمامات



يعني "التجمع" أي حدث يتواجد فيه شخصان أو أكثر من أسرة واحدة في مكان مشترك. تستثنى من ذلك تجمعات العرضية والمؤقتة (مثلًا في المتجر أو المطار أو مكان تقديم الطعام).

ما زال من الضروري ارتداء الكمامات.

على الشركات والمكاتب الحكومية والمدارس ومنظمات رعاية الأطفال ومشغلي النقل العام وكافة منظمي التجمعات عدم السماح بالتجمعات الداخلية أو الخارجية من أي نوع إلا إذا طلبوا من الأفراد ارتداء الكمامات. قد لا تفترض هذه الكيانات أن الشخص الذي يدخل العمل بدون كمامة يقع ضمن أحد الاستثناءات؛ ولكن يحق لهم قبول تمثيل شفوي يقدمه الفرد يبرهن أنه لا يرتدي كمامة لأنه يتمتع باستثناء محدد.




التجارة بالتجزئة والخدمات الشخصية

- لا يجوز أن تتجاوز نسبة التجمعات في متاجر البيع بالتجزئة أو المكتبات أو المتاحف 30% من الحد الأقصى من إشغالها. يجب إغلاق المطاعم الداخلية، ومن بينها صالات الطعام.
- يُسمح بالتجمعات لتلقي خدمات الرعاية الشخصية، من ضمنها خدمات العناية بالشعر والأظافر والتسمير والتدليك والسبا والوشم والرسم على الجسم وثقبه عن طريق تحديد موعد مسبق طالما لا تتطلب هذه الخدمة نزع الكمامة عن الوجه.



أماكن الترفيه والتسلية



- تُفتح أماكن الاستراحة والترفيه التالية ليستمتع فيها الأفراد أو الأسر الفردية التي تصل إلى 6 أشخاص، مثل قاعات الاجتماعات والساحات وصلات السينما وقاعات الحفلات الموسيقية وأماكن الأداء وأماكن ممارسة الرياضة والملعب والمسارح ونوادي الرماية ومدن الملهي وصلات اللعب وصلات البينغو وأندية البولنغ والكازينوهات غير القبلية وميادين الرماية.
- الأماكن التي تحتوي على الكراسي الثابتة: تحديد عدد الحاضرين بنسبة 20% من القدرة الاستيعابية.
- الأماكن من دون كراسي ثابتة: تحديد عدد الحاضرين بـ 20 شخصاً في كل 1000 قدم مربع، بما في ذلك أي منطقة مميزة داخل مساحة المكان.
- لا يُسمح ببيع الأطعمة والمشروبات أو بتناولها.
- على الجميع ارتداء الكمامة طوال الوقت.
- يجب أن تفصل بين الأسر مسافة 6 أقدام.
- يُحدد عدد الأشخاص الذين يشغلون كل غرفة بمئة شخص، باستثناء الملعب والساحات التي تتسع لـ 250 شخصاً كحد أقصى.
- لا يُسمح بالتجمعات في الأماكن عالية الخطورة مثل أماكن اللعب بالليزر والنوادي الليلية ونوادي التعري والمنتزهات المائية ومنتزهات الترامبولين.

أماكن تقديم الخدمات الغذائية



- لا يُسمح بفتح أماكن تقديم الطعام والمطاعم والبارات الداخلية. يشمل ذلك تناول الطعام داخل معظم الفناءات المغطاة والشرفات والخيم والمباني الأخرى إلا إذا كانت مفتوحة بمعظمها. للمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة [الرسم التوضيحي عن المقاعد الخارجية](#).
- يُسمح بأخذ الطعام الجاهز وتوصيل الطلبات.
- يُسمح بفتح المطاعم الخارجية طالما لا يجلس أكثر من 6 أشخاص على كل طاولة وتبتعد الطاولات عن بعضها بمسافة 6 أقدام.
- يُسمح بتناول الطعام في بيوت الثلج والأكواخ والخيم الصغيرة طالما تحتوي كل منها على أسرة واحدة فقط.

أماكن ممارسة التمارين الرياضية واللياقة البدنية والرياضات



- يُسمح بالتجمعات من أجل صفوف ونشاطات اللياقة البدنية الجماعية في الخارج والرياضات الخارجية التي لا تتطلب التلامس الجسدي.
- لا يُسمح بالتجمعات من أجل ممارسة نشاطات اللياقة البدنية الجماعية في الداخل مثل اليوغا والرقص وركوب الدراجات والجمباز، ولا الأماكن الداخلية لممارسة الرياضة أو الترفيه، مثل حدائق الترامبولين أو المنتزهات المائية.
- يُسمح بممارسة الرياضة الفردية والتمارين بين شخصين في الصالات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية واستوديوهات التمرين.
- لا يجوز أن تتجاوز نسبة الحضور 25% من الحد الأقصى من إشغال المكان.
- يجب أن تفصل بين الأماكن المشغولة لممارسة التمارين الرياضية مسافة 12 قدماً على الأقل.
- يُسمح بممارسة الرياضة الفردية والتمارين بين شخصين ودروس السباحة في المسابح الداخلية والخارجية.
- لا يجوز أن تفوق نسبة الحاضرين 25% من القدرة الاستيعابية.
- لا يُسمح بفتح أماكن السباحة والمنتزهات المائية وأماكن اللهو العائلية الأخرى المغلقة.
- يُسمح بممارسة الرياضة الفردية والتمارين بين شخصين في حلقات التزلج والتزلج على الجليد.
- لا يجوز أن يتجاوز عدد الحاضرين الشخصين في كل 1000 قدم مربع (أي 34 شخصاً تقريباً في الوقت نفسه على الحلبة الجليدية ذات الحجم العادي).
- يُسمح بالتزلج المفتوح/الجماعي والرياضات التي لا تتطلب التلامس الجسدي في الحلقات الخارجية.
- لا يُسمح بالرياضات الداخلية أو الرياضات التي تتطلب التلامس الجسدي، من بينها رياضات المدارس الثانوية والكلية، والرياضات في الأندية والاتحادات الترفيهية الخاصة بالأطفال والشباب والبالغين، بالإضافة إلى المباريات والحفلات الخيرية، إلا في حال أظهرت تقيدها بإرشادات نظام إجراء الاختبارات ومكافحة العدوى المعزز الذي يتطلب إجراء الفحوصات في 6 أيام من الأسبوع، وعدم قيام الرياضيين بأي تواصل اجتماعي من أي نوع إلا مع أعضاء فرقهم وأسرتهم، والخضوع إلى إشراف طاقم الفريق الطبي.